

## قانون الحماية من العنف

العنف المنزلي ليس شأنًا خاصًا. إن قانون الحماية من العنف الذي وضع قيد التنفيذ بتاريخ 2002/01/01 أكثر فعالية بكثير في تحقيق الحماية القانونية لضحايا العنف المنزلي وفي محاسبة الجناة على أفعالهم.

يمكن للضحايا

- أن يتقدموا بطلب اتخاذ الإجراءات القانونية الخاصة بالحماية من العنف والاضطهاد
- أن يطلبوا من المحكمة تنفيذ الإجراء المتعلق بالزام الجاني على مغادرة منزل الحياة المشتركة.

ينطبق هذا القانون على الأشخاص الذين يعيشون حياة مشتركة زوجية أو غير زوجية، أو غيرها من أشكال الحياة المشتركة، وينطبق أيضاً على ضحايا العنف المنزلي من النساء والرجال. لأن غالبية العنف المنزلي مصدره الرجال، فإن النص التالي يتحدث عن الجناة لا الجانيات. يمكنكم تقديم طلب لدى المحكمة الابتدائية عن طريق محامي أو محامي أو تقديمه شخصياً للحصول على الحماية القانونية و/ أو إلزام الجاني على مغادرة منزل الحياة المشتركة وغيرها من التدابير اللازمة. يمكنكم الحصول بشروط محددة على الدعم القانوني لتغطية نفقات المحامية أو المحامي إذا تم تمثيلكم وتقديم المشورة إليكم من قبلها أو قبله. إذا لم تكن لديكم رغبة في تعيين محامية أو محامي، يمكنكم تقديم طلب خطي أو شخصي (أو عن طريق شخص آخر) لدى الجهة المسؤولة في المحكمة. يُنصح بتحديد موعد لهذا الغرض والسؤال مسبقاً عن الوثائق المطلوبة. المعلومات المتعلقة بالمحكمة الابتدائية المسؤولة في مكان إقامتكم تجدونها في دليل الهاتف المحلي أو على موقع الإنترنت الآتي:

[www.gewaltschutz.bayern.de](http://www.gewaltschutz.bayern.de)

## التدابير القضائية للحماية من العنف والاضطهاد

إذا تعرضت لسوء المعاملة من زوجك أو شريك حياتك أو إذا كنت مهددة بالتعرض لسوء المعاملة أو إلحاق الأذى بك، يمكنك تقديم طلب لدى المحكمة الابتدائية - محكمة الأسرة - لكي يتم توفير تدابير الحماية اللازمة لك.

يمكن للمحكمة

أن تمنع الجاني على وجه الخصوص:

- من الدخول إلى منزلك،
- من التواجد في دائرة معينة يقع منزلك ضمنها،
- من زيارة بعض الأماكن التي تتواجد فيها الضحية بشكل مُنتظم (مثل أماكن العمل ورياض الأطفال والمدارس .. الخ)
- من الإتصال بك سواء عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني أو الفاكس أو الرسائل الهاتفية.. الخ،
- من محاولات عقد لقاء مشترك معك، إلا إذا كان هذا اللقاء ضرورياً ومرتبباً بمصالح مشروعة.

إجراءات الحماية هي إجراءات مؤقتة، ومن الممكن اتخاذ قرارات عاجلة. يُعتبر انتهاك أي تدبير قضائي ساري المفعول جريمة يعاقب عليها القانون. لذا يُنصح بتقديم شكوى رسمية لدى البوليس أو النيابة العامة في حالات الخرق القانوني.

## ترك منزل الحياة المشتركة

أما الشروط المتعلقة بمغادرة منزل الحياة المشتركة فقد تم تسهيلها.

ترك المنزل لأحد الزوجين

يمكنك تقديم طلب لدى المحكمة الابتدائية المسؤولة في مكان إقامتك - محكمة الأسرة - من أجل إلزام الجاني بترك منزل الحياة المشتركة إذا قام بالإساءة إليك أو بتهديدك.

ترك منزل الحياة المشتركة في حالات أخرى:

حتى إذا كنت غير متزوجة من شريك حياتك الذي أساء إليك أو هددك، يمكنك تقديم طلب لدى المحكمة الابتدائية المسؤولة في مكان إقامتك - محكمة الأسرة - يتضمن إلزام الجاني على ترك منزل الحياة المشتركة. من الممكن أيضاً أن تكون فترة مغادرة منزل الحياة المشتركة كفترة انتقالية (فترة مؤقتة)، وذلك:

- إذا كانت ملكية المنزل ملكية مشتركة،
- إذا كان الطرف الآخر هو المالك الفعلي للمنزل،
- إذا لم تكوني طرفاً في عقد الإيجار.

## الإجراءات البوليسية

يمكن للبوليس تقديم الحماية إليك إذا كنت في خطر مباشر، وذلك بأشكال متعددة:

- منع الجاني لفترة زمنية معينة من الدخول إلى منزل الحياة المشتركة (حرمانه من التواجد في مكان معين لفترة مؤقتة)
- توقيف الجاني في الحالات الخطيرة،
- اتخاذ تدابير أخرى تتعلق بحمايتك (مثلاً منع الجاني لفترة مؤقتة من القيام بالإحتكاك بك، مهما كان شكل هذا الإحتكاك).

يمكنك خلال الفترة المذكورة أعلاه اتخاذ خطوات أخرى لتلقي الحماية، كتقديم طلب الحصول على تدابير الحماية القضائية مثلاً.

يجب على البوليس ملاحقة الجانيات المرتكبة وإجراء التحقيقات اللازمة وتأمين الأدلة المتوفرة.

للمزيد من المعلومات

عن تدخل البوليس في حالات العنف المنزلي، يمكنك الحصول من قسم البوليس المحلي على كتيب "العنف المنزلي - البوليس يُقدّم معلومات" (Häusliche Gewalt – Die Bayerische Polizei informiert) أو طلبه على موقع الإنترنت الآتي:

[www.gewaltschutz.bayern.de](http://www.gewaltschutz.bayern.de)



## أعزائي القراء والقارئات،



// Zukunftsministerium  
Was Menschen berührt.

رغم أن العنف المنزلي يقع في معظمه في مجال الحياة الشخصية، فلا يمكننا اعتباره شأنًا خاصًا بل ينبغي عدم ترك الضحية تواجه مصيرها وحيدة، ويجب على الجميع تحمل هذه المسؤولية.

قانون العنف المنزلي لعام 2002 يحمي ضحايا العنف المنزلي من الجناة. وهناك رسالة تشير بشكل أفضل إلى أن "من يضرب عليه أن يذهب".

تقدم لكم هذه النشرة لمحة عامة عن الإمكانيات المتوفرة في قانون الحماية من العنف، وتستعرض أشكال المساعدة التي يمكنكم الحصول عليها. إذا كنتم تعانون من العنف المنزلي: لا تتعاملوا مع هذه الحالة بصورة سلبية، بل عليكم الدفاع عن أنفسكم والاستفادة من الإمكانيات المتاحة التي يوفرها القانون لكم!

Emilia Müller

اميليا ميللر (Emilia Müller)،  
وزيرة الدولة

## قانون الحماية من العنف

حماية أفضل  
لضحايا العنف المنزلي

Bayern.  
Die Zukunft.

www.zukunftsministerium.bayern.de



Dem Bayerischen Staatsministerium für Arbeit und Soziales, Familie und Integration wurde durch die berufundfamilie gemeinnützige GmbH die erfolgreiche Durchführung des audits berufundfamilie® bescheinigt: www.beruf-und-familie.de.



Wollen Sie mehr über die Arbeit der Bayerischen Staatsregierung erfahren? BAYERN DIREKT ist Ihr direkter Draht zur Bayerischen Staatsregierung. Unter Telefon 089 12 22 20 oder per E-Mail unter direkt@bayern.de erhalten Sie Informationsmaterial und Broschüren, Auskunft zu aktuellen Themen und Internetquellen sowie Hinweise zu Behörden, zuständigen Stellen und Ansprechpartnern bei der Bayerischen Staatsregierung.



Bayerisches Staatsministerium für  
Arbeit und Soziales, Familie und Integration

Winzererstr. 9, 80797 München  
E-Mail: oeffentlichkeitsarbeit@stmas.bayern.de  
Gestaltung: CMS-Cross Media Solutions GmbH, Würzburg  
Bildnachweis: fotolia.com, dmitrimaruta, S.Kobold  
Druck: Appel & Klinger Druck und Medien GmbH  
Gedruckt auf umweltzertifiziertem Papier  
(FSC, PEFC oder vergleichbares Zertifikat)  
Stand: August 2016  
Artikelnummer: 1001 0478

Bürgerbüro: Tel.: 089 1261-1660, Fax: 089 1261-1470  
Mo. bis Fr. 9.30 bis 11.30 Uhr, Mo. bis Do. 13.30 bis 15.00 Uhr  
E-Mail: Buergerbuero@stmas.bayern.de

Hinweis: Diese Druckschrift wird im Rahmen der Öffentlichkeitsarbeit der Bayerischen Staatsregierung herausgegeben. Sie darf weder von Parteien noch von Wahlwerbern oder Wahlhelfern im Zeitraum von fünf Monaten vor einer Wahl zum Zwecke der Wahlwerbung verwendet werden. Dies gilt für Landtags-, Bundestags-, Kommunal- und Europawahlen. Missbräuchlich ist während dieser Zeit insbesondere die Verteilung auf Wahlveranstaltungen, an Informationsständen der Parteien, sowie das Einlegen, Aufdrucken und Aufkleben parteipolitischer Informationen oder Werbemittel. Untersagt ist gleichfalls die Weitergabe an Dritte zum Zwecke der Wahlwerbung. Auch ohne zeitlichen Bezug zu einer bevorstehenden Wahl darf die Druckschrift nicht in einer Weise verwendet werden, die als Parteinahme der Staatsregierung zugunsten einzelner politischer Gruppen verstanden werden könnte. Den Parteien ist es gestattet, die Druckschrift zur Unterrichtung ihrer eigenen Mitglieder zu verwenden.

## الاستشارة والدعم

الحصول على المشورة والدعم اللازمين بصورة خاصة في المراكز الآتية:

ملاجئ النساء (Frauenhäuser) (أيضاً استشارات)، هواتف الطوارئ الخاصة بالنساء، مفوضات شؤون النساء والأطفال لدى البوليس، مراكز الإرشاد الزوجي والعائلي (Ehe- und Familienberatungsstellen)، مراكز الخدمات الإجتماعية العامة (Allgemeinen Sozialdiensten)، مكاتب رعاية الشباب (Jugendämtern)، مراكز الاستشارات التربوية (Erziehungsberatungsstellen)، مركز حماية الأطفال (Kinderschutzbund)، الحلقة البيضاء (WEISSEN RING)، الخ. بيانات الاتصال تجدونها في دليل الهاتف المحلي أو على موقع الإنترنت الآتي:

www.gewaltschutz.bayern.de

## المساعدة في حالات الطوارئ:

الاتصال برقم الهاتف 110 أو بأي قسم للبوليس المحلي

